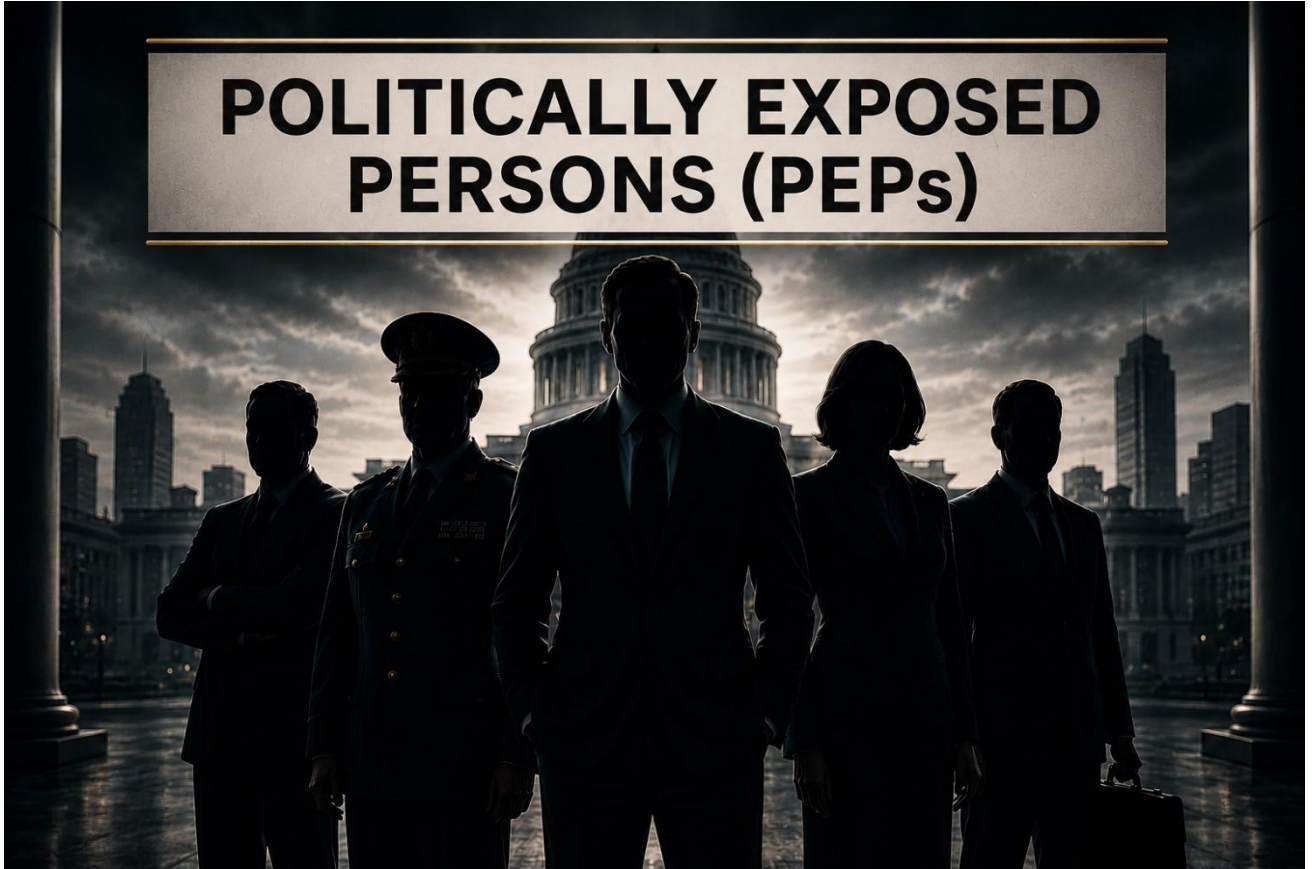




## إرشادات للمؤسسات المالية بشأن الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة

إصدار: سبتمبر ٢٠٢٦

## مفاهيم تفسيرية:

لأغراض هذه الإرشادات يقصد بالمفاهيم التفسيرية التالية المعنى المبين قرين كل منها، كما يرجى الرجوع إلى إجراءات العناية الواجبة الصادرة عن الوحدة بشأن تفسير أي مصطلحات أخرى ذات صلة:

الأشخاص المسند إليهم مناصب عامة رفيعة محلياً أو في دولة أجنبية، أو الذين سبق أن أسندت إليهم هذه المناصب، مثل رؤساء الدول أو الحكومات، وكبار السياسيين، والمسؤولين الحكوميين رفيعي المستوى والمسؤولين العسكريين والقضائيين، وكبار المسؤولين التنفيذيين بالشركات المملوكة للدولة، والمسؤولين البارزين بالأحزاب السياسية. وكذا الأشخاص المسند إليهم مناصب رفيعة من قبل منظمة دولية، أو الذين سبق أن أسندت إليهم هذه المناصب، ويقصد بذلك أعضاء الإدارة العليا مثل المديرين ونواب المديرين وأعضاء مجلس الإدارة أو المناصب التي تعادلها. ولا يستهدف هذا التعريف الأشخاص المسند إليهم مناصب متوسطة أو أقل بالنسبة للفئات المذكورة.

### الأشخاص ذوو المخاطر بحكم مناصبهم العامة:

الكيانات التي تنشأ بموجب اتفاقيات سياسية رسمية بين الدول الأعضاء يكون لها وضع المعاهدات الدولية؛ ويُعترف بوجودها قانوناً في بلدان أعضائها؛ ولا تُعامل كوحدات مؤسسية مقيمة في الدول التي توجد بها (ومن أمثلة المنظمات الدولية: الأمم المتحدة والمنظمات الدولية التابعة لها، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمنظمات الدولية الإقليمية مثل المجلس الأوروبي، ومؤسسات الاتحاد الأوروبي، والمنظمات الاقتصادية مثل منظمة التجارة العالمية).

### المنظمات الدولية:

## مقدمة:

حدد الإطار التنظيمي المصري لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل الجهات، والأنشطة التي إذا باشرها شخص اعتباري أو شخص طبيعي يعتبر مؤسسة مالية، وهي: البنوك، والصرافة، ومشغلو نظم الدفع ومقدمو خدمات الدفع، وتحويل الأموال، والهيئة القومية للبريد فيما تقدمه من خدمات مالية، والتأمين، وتلقي الأموال لاستثمارها، وسوق رأس المال، والإيداع والقبض المركزي للأوراق والأدوات المالية، والأنشطة التمويلية، وأية جهة أخرى تمارس على سبيل الاحتراف - لصالح عميل أو نيابة عنه- نشاطًا أو أكثر من الأنشطة المرخص بها للمؤسسات المالية، والجهات التي يصدر بتحديدها وبالتزاماتها قرار من رئيس مجلس الوزراء.

تتعرض المؤسسات المالية لمستويات مختلفة من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب نتيجة التعامل مع فئات متنوعة من العملاء وتقديم المنتجات والخدمات لهم، ومن بين أمثلة العملاء ذات المخاطر المرتفعة المحتملة التي تضمناها المعايير الدولية الصادرة عن مجموعة العمل المالي الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة (Politically Exposed Persons (PEPs).

وتتطلب التوصية ١٢ إلزام المؤسسات المالية بوضع أنظمة لإدارة المخاطر لتحديد ما إذا كان العملاء أو المستفيدين الحقيقيين من الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة، وفي هذه الحالة يتعين تطبيق إجراءات معززة عليهم إضافة إلى إجراءات العناية الواجبة العادية وفقًا للأحوال المحددة في التوصية ١٠، كما تتطلب التوصية ١٢ تطبيق ذات الإجراءات المعززة المشار إليها على الأطراف المرتبطة بهؤلاء الأشخاص، وقد حدد الإطار التنظيمي المصري هذه الأطراف بأنها أفراد عائلات هؤلاء الأشخاص، والأطراف ذوي العلاقات الوثيقة بهم، والمتعاملين نيابة عنهم، والأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية التي يعد هؤلاء الأشخاص المستفيدين الحقيقيين منها.

وتتسم متطلبات التوصية ١٢ بطابع وقائي ولا ينبغي تفسيرها على أنها وصم للأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة باعتبارهم متورطين في نشاط إجرامي، كما أن رفض إقامة علاقات العمل مع هؤلاء الأشخاص فقط بناءً على أنهم ينتمون لهذه الفئة أمر لم تنص عليه هذه التوصية.

وقد تضمنت المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة عن مجموعة العمل المالي تعريف الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة، واشتملت اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال وإجراءات العناية الواجبة بعملاء البنوك الصادرة عن الوحدة على ذات التعريف، الذي تضمن أمثلة للمناصب التي يشغلها هؤلاء الأشخاص أو سبق لهم أن شغلوها، وذلك حتى لا يؤدي ترك الشخص لمنصبه إلى زوال التصنيف تلقائيًا.

وأشارت مجموعة العمل المالي في ورقة إرشادية بشأن الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة إلى أنه في المقابل يعني ذلك أن هناك إمكانية لعدم الإبقاء على تصنيف العملاء ضمن فئة الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة بشكل دائم عند تركهم المنصب البارز، كما لا توجد مدة زمنية محددة يترتب على انقضائها إلغاء تصنيف الشخص ضمن هذه الفئة بصورة تلقائية عقب انتهاء شغله للمنصب، بالإضافة إلى تطبيق الإجراءات المطلوب تطبيقها على الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة على العملاء العارضين بغض النظر عن حدود العمليات العارضة المذكورة في المعايير الدولية. وأكدت مجموعة العمل المالي على أنه ينبغي أن يستند الإبقاء على تصنيف الأشخاص الذين لم يعد يشغلوا وظائف عامة بارزة كأشخاص من ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة على تقييم للمخاطر، وليس إلى حدود زمنية محددة مسبقًا، ويتطلب المنهج القائم على المخاطر أن تقوم المؤسسات المالية بتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بهؤلاء الأشخاص الذين لم يعد يشغلوا وظائف عامة بارزة، واتخاذ إجراءات فعالة للتخفيف من هذه المخاطر.

وبناء عليه ووفقًا للورقة الإرشادية وما أكدته أفضل الممارسات الدولية أن صفة الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة ليست دائمة، فإنه يمكن للمؤسسة المالية النظر في إعادة تصنيف هؤلاء الأشخاص بعد ترك مناصبهم استنادًا إلى معايير محددة وتعديل هذا التصنيف (إن لزم الأمر)، تطبيقًا للمنهج القائم على المخاطر.

وفي ضوء ما تقدم ولمساعدة المؤسسات المالية على تطبيق هذا المنهج وتخصيص أفضل لمواردها فقد تم إصدار هذه الإرشادات (التي تتماشى مع أفضل الممارسات الدولية) لتضع مدة زمنية كحد أدنى لاستمرار المؤسسة المالية في تصنيف الأشخاص من ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة حتى بعد ترك مناصبهم على أن تبدأ المؤسسة المالية بعد انقضاء هذه المدة

## إرشادات للمؤسسات المالية بشأن الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة

بتقييم المخاطر وفقاً لكل حالة على حدة بالاعتماد على عدة عوامل للوقوف على مستوى المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة المالية نتيجة لاستمرار التعامل مع هؤلاء الأشخاص وبناء عليه تتخذ المؤسسة المالية قرارها إما بالإبقاء على تصنيف العميل ضمن هذه الفئة مرتفعة المخاطر ومن ثم استمرار تطبيق الإجراءات المعززة عليه أو خروجه من التصنيف في حال تبين أنه لم يعد يمثل مخاطر مرتفعة، مع مراعاة بعض المتطلبات لدى تقييم هذه المخاطر.

وقد اعتمد مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب هذه الإرشادات في سبتمبر ٢٠٢٦.

### الحد الأدنى للمدة الزمنية:

تستمر المؤسسة المالية في تصنيف الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة والأطراف المرتبطة بهم حتى بعد ترك المنصب للمدة الموضحة في الجدول التالي حسب الحالة:

| الفئة                                            | المدة الزمنية (الحد الأدنى) |
|--------------------------------------------------|-----------------------------|
| الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة الأجانب  | ١٠ سنوات بعد ترك المنصب     |
| الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة المحليين | ٥ سنوات بعد ترك المنصب      |
| أصحاب المناصب الرفيعة في المنظمات الدولية        |                             |

### عوامل المخاطر:

- تقوم المؤسسة المالية بعد انقضاء المدة الزمنية المحددة في البند السابق (حسب فئة الشخص) بتقييم المخاطر للنظر في الإبقاء على التصنيف من عدمه بناء على عدة عوامل، ويمكن الاسترشاد بعوامل المخاطر المحتملة التالية:
١. مستوى النفوذ (الرسمي أو غير الرسمي) الذي قد يظل الشخص قادراً على ممارسته أو التمتع به بعد ترك منصبه، ومن أمثلة النفوذ الرسمي (احتفاظه بعضوية مجلس أو لجنة فنية/علية، أو توليه منصب استشاري حكومي)، ومن أمثلة النفوذ غير الرسمي (استمرار وجود علاقات قوية مع قيادات حالية قد تؤدي إلى توجيه بعض القرارات أو التحكم فيها، أو المساهمة في اختيار وتعيين خليفته في المنصب، أو استمرار التأثير في أو التعامل مع نفس الملفات أو الموضوعات أو المسائل الجوهرية).
  ٢. مدة شغل المنصب.
  ٣. مدى احتمالية حصول الشخص على أموال غير مشروعة من منصبه السابق أثناء شغله له.
  ٤. أهمية ومستوى المنصب الذي كان يشغله الشخص سابقاً.
  ٥. وجود أفراد عائلة أو شركاء للشخص لهم نفوذ سياسي.
  ٦. وجود تقارير أو أخبار سلبية (مثل الفساد أو الشبهات الأخرى).
  ٧. نتيجة المراجعة الشاملة لملف العميل والتي يجب أن تشمل على سبيل المثال وليس الحصر (مصدر الثروة، مصدر الأموال التي حصل عليها أثناء توليه المنصب، نمط المعاملات، المنتجات المستخدمة، الدول المرتبطة بالعمل، وسجل المعاملات).
  ٨. وجود مؤشرات اشتباه أو مخاطر مرتفعة لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
  ٩. أي عوامل أخرى ترى المؤسسة المالية ضرورة أخذها في الاعتبار.

### متطلبات تقييم المخاطر:

على المؤسسة المالية مراعاة ما يلي عند تقييم المخاطر المرتبطة بالأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة الذين تركوا مناصبهم:

- أن يكون تقييم المخاطر لكل حالة على حدة.
- أن يشمل تقييم المخاطر الأطراف المرتبطة بهؤلاء الأشخاص.
- توثيق تقييم المخاطر والاحتفاظ بالمستندات ذات الصلة والمستندات التي تدعم ما تم التوصل إليه بشأن تصنيف هذه الفئة من العملاء.

## إرشادات للمؤسسات المالية بشأن الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة

- اعتماد تقييم المخاطر من الإدارة العليا التي وافقت على إنشاء علاقة العمل أو الاستمرار فيها بالنسبة للعملاء القائمين.
- مراجعة وتحديث تقييم المخاطر بصفة دورية، ومتى دعت الحاجة إلى ذلك.

### الأطراف المرتبطة بالأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة:

تنطبق التوصية (١٢) أيضًا على الأطراف المرتبطة بالأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة، نظراً لاحتمال إساءة استغلال العلاقة لنقل متحصلات الجرائم أو تسهيل إيداعها وإخفاء مصدرها، وكذلك لأغراض تمويل الإرهاب، وقد حددت إجراءات العناية الواجبة الصادرة عن الوحدة الأطراف المرتبطة بهؤلاء الأشخاص بأنها أفراد عائلاتهم، والأطراف ذوي العلاقات الوثيقة بهم، والمتعاملين نيابة عنهم، والأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية التي يعد هؤلاء الأشخاص المستفيدين الحقيقيين منها.

وغالبًا ما تواجه المؤسسات المالية تحديات بشأن هذه الأطراف سواء في تحديدهم لأن عددهم قد يتغير مع مرور الوقت، أو تحديد مستوى ارتباطهم بهؤلاء الأشخاص الذي يتطلب تطبيق الإجراءات المعززة عليهم، ويمكن للمؤسسة المالية تحديد الأطراف المرتبطة من خلال الاستعانة بمصادر المعلومات التالية:

- المعلومات التي تحصل عليها المؤسسة المالية من خلال تطبيق إجراءات العناية الواجبة.
- المعلومات المتاحة للعموم.
- قواعد البيانات الإلكترونية المتخصصة.
- المعلومات التي يمكن للمؤسسة المالية الوصول إليها من مصادر أخرى.

وإذا توافرت للمؤسسة المالية معلومات أو بيانات عن الأطراف المرتبطة بهؤلاء الأشخاص ومؤشرات على احتمالية تقديمها خدمات مالية لهم فعليها مراجعة سجلاتها لتتبع من مدى وجود علاقات عمل معهم، أو في حالة التأكد من أن هذه الأطراف عملاء قائمين بالفعل لدى المؤسسة المالية، ينبغي على المؤسسة المالية أن تطبق عليهم ذات إجراءات العناية الواجبة المعززة التي تطبقها على الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة (بغض النظر عن كون هؤلاء الأشخاص عملاء من عدمه)، وتستمر في تطبيق هذه الإجراءات طوال فترة استمرار تصنيف الشخص ضمن فئة الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة.

وفيما يلي أمثلة توضيحية للاسترشاد بها في تحديد الأطراف المرتبطة بالأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم:

- بالنسبة لأفراد العائلة، يراعى مدى اتساع دائرة أفراد العائلة مثل الوالدين، والإخوة والأخوات، والأزواج، والأبناء، وقد يشمل ذلك أيضا الأجداد والأحفاد، وأبناء العمومة، أو حتى العشائر والقبائل في بعض الثقافات الأخرى.
- بالنسبة للأطراف ذوي العلاقات الوثيقة والمتعاملين نيابة عن الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم، الأصدقاء المقربين، والأعضاء البارزون في نفس الجهة أو المنظمة التي ينتمي إليها هؤلاء الأشخاص. وبالنسبة للأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة الأجانب، يمكن للمؤسسة المالية الحصول على معلومات بشأن الأطراف المرتبطة من مؤسسات مالية أخرى ضمن المجموعة المالية نفسها التي تمارس أعمالها في الدولة الأجنبية المعنية، أو من خلال الإنترنت وغيرها من المصادر ذات الصلة.
- الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية التي يعد هؤلاء الأشخاص مستفيدين حقيقيين منها، وتشمل الشركات والأشكال القانونية الأخرى التي يملك هؤلاء الأشخاص حصص مسيطرة فيها على الشخص الاعتباري (٢٥٪ فأكثر من رأس المال) أو السيطرة من خلال أية وسائل أخرى (مثل حقوق التصويت إن وجدت)، أو الشخص الطبيعي ذي الصلة الذي يشغل المنصب الإداري الأعلى. أو شغل مناصب في الترتيبات القانونية تجعلهم مستفيدين حقيقيين منها. وتشمل أيضا الشركاء أو الزملاء في الأنشطة التجارية، خاصة الذين يتشاركون معه صفة المستفيد الحقيقي في الأشخاص الاعتباريين أو يرتبطون به بطرق أخرى (مثل العضوية المشتركة في مجلس إدارة شركة). وأيضا إذا كان المستفيد الحقيقي طرف مرتبط بالأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة.

### العملاء العارضون من الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة:

في حال قيام المؤسسة المالية بتنفيذ عمليات عارضة (بخلاف التحويلات) فإنها تكون مطالبة بتطبيق إجراءات العناية الواجبة المعززة إضافة إلى إجراءات العناية الواجبة على العملاء العارضين من الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة، إذا جاوز المبلغ الحد المذكور في إجراءات العناية الواجبة (١٥ ألف دولار أمريكي أو ما يعادله بأي عملة أخرى).

وفي حالة تنفيذ عمليات عارضة تقل عن المبلغ المشار إليه، فإنها تكون مطالبة بتطبيق ما تضمنته إجراءات العناية الواجبة في هذا الشأن، بالإضافة إلى أنه يتعين عليها تطبيق إجراءات العناية الواجبة المعززة التي تطبقها على هؤلاء الأشخاص إذا توافرت للمؤسسة المالية معلومات تُشير بوضوح إلى أن العميل العارض من الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة.